

الشرح الكبير

لكان أشمل واستمر فمأمومه على خمسة أقسام لأنه إما أن يتيقن أنها محض زيادة أو لا وتحت أربعة أقسام أشار للأول بقوله (فمتيقن انتفاء موجبها) أي فمن جزم بعد موجبها وعلم أنها محض زيادة (يجلس) وجوبا وتصح له إن سبح له ولم يتغير يقينه فإن لم يسبح له بطلت عليه لأنه لو سبح لربما رجع الإمام فصار المأموم بعدم التسبيح متعمد الزيادة في الصلاة فإن لم يفهم بالتسبيح كلموه .

وأشار إلى الأربعة الباقية بقوله (وإلا) يتيقن المأموم انتفاء موجبها بأن تيقن أن قيامه لموجب أي نقص أو طئه أو توهمه أو شك فيه (اتبعه) وجوبا في الأربع ثم إن طهر له الموجب فواضح وإن طهر له بعد الفراغ من الخامسة عدمه وإنما قام سهوا سجد الإمام وسجد معه المتبع له (فإن خالف) المأموم ما وجب عليه من جلوس أو قيام (عمدا) أو جهلا غير متأول (بطلت) صلاته (فيهما) أي في الجلوس والإتباع